فيها فبطل قول فإن هاتين الخ وتعلق ما ذكر أولاً بالتنوين معاً بقي أن
الدماميني نقل عن الزمخشري أن تنوين الترنم لا يؤتى به وقفاً
وليستا من أنواع التنوين حقيقة ذكره مع علمه من
تعريف التنوين توطئة لذكر ما لم يعلم من التعريف وهو تعليل خروجهما
بغير ثبوتهما في الخط الآن تعليل خروجهما بثبوتهما في الخط يعلم أيضاً
من التعريف وهو زيادة على الوزن فهو في آخر البيت
كالخزم بمعجمتين في أوله وهو زيادة أربعة أحرف فأقل أول البيت
وزعم ابن الحاجب لعله وجه تسميته بالنغم أن ورود الغالي
لغة يعني القلة غير معروف كما يستفاد من ذلك عدم ذكر صاحب
القاموس له أو أن التنوين الغالي ليس قليلاً وأنه أمكن دفع هذا
بأن قلته بالنسبة لتركه واختلف في فائدته فقيل الترنم فلا
يصح أن يكون قسيماً لتنوين الترنم وهذا إنما يتجه على القول الثاني
الذي لم يجر عليه الشارح في قولهم تنوين الترنم وقيل الإيذان بالوقف
إذ لا يعلم في الشعر المسكن أخرم للوزن أو أصل أنت أم واقف
وقد عرفت أي من خروجهما من تعريف التنوين مجاز
أي بالاستعارة علاقته المشاكلة التي هي المشابهة في الشكل
والصورة كما يأتي في محله ومن هذا يعلم ما في كلام شيخنا وبعض
وشيخنا السيد من الخبط مخرج لنون التوكيد الثابتة
في اللفظ دون الخط وهي نون التوكيد الخفيفة التي قبلها
فتحة على مذهب الكوفيين من رسمها ألفاً لا نوناً أما على مذهب
البصريين من كتابتها نوناً فهي خارجة بقيد لا خطاً
كما خرجت التي قبلها ضمة أو كسرة فيستغني عن قيد
لغير توكيد أفاده شيخ الإسلام وهي بالرفع بناء على المشهور

منها

منها الكثير الوقوع أربعة فلا يرد أنه بقي من أنواع التنوين الحقيقي
المختصة بالاسم تنوين الحكاية كتنوين عاقلة علم امرأة
حكاية لما قبل العلمية وتنوين الضرورة كتنوين ما لا ينصرف
في قوله ويوم دخلت الخدر خدر عنيزة وكتنوين المنادى
المضموم في قوله سلام الله يا مطر عليها وتنوين الشذوذ
في حكي هؤلاء قومك بتنوين هؤلاء لتكثير اللفظ وتنوين
المناسبة كما في قراءة بعضهم سلاسلاً مع أن بعضهم أدخل
الأولين في تنوين التمكين زاعماً في القسم الأول أن تنوينه لما
كان قبل العلمية تنوين صرف وحكي بعدها بقي على كونه
تنوين صرف ورده الدماميني بأنه ليس في لفظ الحكاية تنوين
صرف قطعاً وكيف يجامع تنوين الصرف ما فيه علتان مانعتان
من الصرف ولا ينافي ذلك كونه في المحكي تنوين صرف ألا ترى
أن الحركة في مثل من زيداً بالنصب حكاية لزيداً في قول القائل
رأيت زيداً حركة حكاية مع أنها في المحكي حركة إعراب وزاعماً في
النوع الأول من القسم الثاني أن الضرورة أباحت الصرف
ورده الدماميني بأن تنوين الصرف هو التنوين الذي يدل على
أمكنية الاسم وسلامته من شبه الحرف والفعل
والاسم الموجود فيه مقتضي منع الصرف قد ثبت شبهه
بالفعل قطعاً كما ستعرفه ودخول التنوين فيه عند الضرورة
لا يرفع ما ثبت له من شبه الفعل غايته أن أثر العلتين
قد تخلف للضرورة فالتحقيق أنه ليس تنوين صرف
ولا يرد قولهم يجوز صرف غير المنصرف للضرورة لأنه
منتقد على أنهم قد يطلقون الصرف ويريدون به ما هو أعم

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com) 1